



قرار لوزير التجهيز والماء

رقم 2121 بتاريخ 29 ماي 2024
بشأن إعادة فتح باب الترشيح لتقلد منصب
رئيس مصلحة جيولوجية السدود
بالمديرية العامة لهندسة المياه

إن وزير التجهيز والماء؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.21.1072 الصادر في 16 جمادى الآخرة 1443 (19 يناير 2022) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة التجهيز والماء؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وعلى قرار وزير التجهيز والماء رقم 2936.21 الصادر في 16 من جمادى الآخرة 1443 (19 يناير 2022) بتحديد وتنظيم اختصاصات الأقسام والمصالح التابعة للإدارة المركزية لوزارة التجهيز والماء.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تنظم وزارة التجهيز والماء مقابلات انتقائية لشغل منصب رئيس مصلحة جيولوجية السدود التابعة لقسم تصميم المنشآت المائية بمديرية التجهيزات المائية بالمديرية العامة لهندسة المياه.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح في وجه:

1. الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بوزارة التجهيز والماء الذين تتوفر فيهم الشروط الآتية:
 - أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
 - أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث سنوات (3) بالنسبة للأعوان المتعاقدين؛
2. الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بوزارة التجهيز والماء والمزاولين في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة.

المادة الثالثة: تحدد بطاقة المنصب المرفقة بهذا القرار مهام المنصب المزمع شغله وكذا الشروط والكفاءات المطلوبة.

المادة الرابعة: تتكون ملفات الترشيح من الوثائق التالية:

- 1- طلب الترشيح مع السيرة الذاتية معبأ وفقاً للنموذج NP-MV3 المرفق بهذا القرار؛
- 2- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية والرفع من أدائها وفقاً للنموذج NP-MV4 المرفق بهذا القرار.

المادة الخامسة: تودع طلبات الترشيح بكتابة المدير العام لهندسة المياه في خمسة (05) نظائر إلى غاية الساعة الرابعة والنصف زوالاً من يوم **27 يونيو 2024**، وهو آخر أجل لقبولها.

المادة السادسة: تتولى اللجنة المعينة بقرار لوزير التجهيز والماء انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلات الانتقائية.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للوزارة: www.equipement.gov.ma ويلصق بمقرات وزارة التجهيز والماء.

وحرر بالرباط، في **27**

وزير التجهيز والماء

~~نزار بوكة~~